

333281 - قصة قتل أم قرفة والتمثيل بجثتها ؛ قصة باطلة ، لا تصح سندًا ولا متناً .

السؤال

ما هي قصة أم قرفة بالتفصيل ؟

ملخص الإجابة

أم قرفة الفزارية ، هي : فاطمة بنت ربيعة بن بدر ، وقد اشتهرت قصتها عند أعداء الإسلام ؛ وأصبحوا يطعنون بها في الإسلام ، ويتهمونه بالعنف والقسوة .
وأسانيد هذه القصة كلها ضعيفة لا تصح ، وما ذكر من التمثيل بها وشقها نصفين : ففيه نكارة ظاهرة ؛ فلا يجوز نشر هذه القصة إلا من باب التحذير منها .

الإجابة المفصلة

حقيقة قصة قتل أم قرفة الفزارية

أم قرفة الفزارية ، هي : فاطمة بنت ربيعة بن بدر ، وقد اشتهرت قصتها عند أعداء الإسلام ؛ وأصبحوا يطعنون بها في الإسلام ، ويتهمونه بالعنف والقسوة .

وروايات هذه القصة والتي فيها قتلها والتمثيل بها ؛ لا تصح سندًا ، فضلاً عن كونها منكراً المتن ، ومن ذلك :

أولاً:

ما أخرجه الطبري في "تاريخ الرسل والملوك" (2/ 643) بإسناده فقال :

" حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَلْمَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ إِلَى وَادِي الْقُرَى ، فَلَقِيَ بِهِ بَنِي فَرَازَةَ ، فَأَصِيبَ بِهِ أَنْاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَارْتَثَ زَيْدٌ مِنْ بَيْنِ الْقَتْلَى ، وَأَصِيبَ فِيهَا وَرَدَ ابْنُ عَمْرٍو أَحَدُ بَنِي سَعْدِ بْنِ هُذَيْمٍ ، أَصَابَهُ أَحَدُ بَنِي بَدْرِ ، فَلَمَّا قَدِمَ زَيْدٌ نَذَرَ الْإِيْمَسَ رَأْسَهُ غُسْلًا مِنْ جَنَابَةِ حَتَّى يَغْرُو فَرَازَةَ ، فَلَمَّا اسْتَبَلَّ مِنْ جِرَاحِهِ ، بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَيْشٍ إِلَى بَنِي فَرَازَةَ ، فَلَقِبَهُمْ بِوَادِي الْقُرَى ، فَأَصَابَ فِيهِمْ ، وَقَتَلَ قَيْسُ بْنُ الْمَسْحَرِ الْيَعْمُرِيُّ مَسْعَدَةَ بْنَ حِكْمَةَ بْنَ مَالِكِ بْنِ بَدْرِ ، وَأَسْرَأَ قِرْفَةَ - وَهِيَ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَبِيعَةَ بْنِ بَدْرِ ، وَكَانَتْ عِنْدَ مَالِكِ بْنِ حُذَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ ، عَجُوزًا كَبِيرَةً -

وَبِنْتًا لَهَا ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعَدَةَ ، فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ أَنْ يَقْتُلَ أُمَّ قِرْفَةَ ، فَقَتَلَهَا قَتْلًا عَنيفًا ، رَبَطَ بِرِجْلَيْهَا حَبْلَيْنِ ثُمَّ رَبَطَهُمَا إِلَى بَعِيدَيْنِ حَتَّى شَقَّاهَا " انتهى. [1]

والحديث لا يصح من جهة الإسناد ، وهو منكر من جهة المتن .

فأما إسناده فمقطع ورواته ضعفاء .

فهو من رواية عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري ، وهو من طبقة صغار التابعين ، فكيف يروي القصة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟!

كما أن في الإسناد : محمد بن إسحاق ، وهو مدلس ، وله غرائب في سعة ما روى تستنكر ، واختلف في الاحتجاج به .

قال العراقي في "المدلسين" (ص: 81) : " ممن أكثر من التدليس ، خصوصًا عن الضعفاء " انتهى. [2]

وقد رواه عن ابن إسحاق : سلمة بن الفضل الرازي ، وهو ضعيف . وينظر : "تهذيب التهذيب" (4/ 154).

ورواه عن سلمة : محمد بن حميد الرازي ، وهو متروك . وينظر : "تهذيب التهذيب" (9/ 131).

وقد قال الذهبي في "ميزان الاعتدال" (4/ 406) في هذا الحديث : " منكر ". [3]

وأما متنه: فمنكر مخالف للأحاديث الصحيحة الواردة في النهي عن التمثيل بجثة المقتول ، والأحاديث التي جاءت بالنهي عن قتل النساء والأطفال في الحرب .

فعن عدي بن ثابت قال : " سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " أَنَّهُ نَهَى عَنِ التُّهْبَةِ وَالْمُثَلَّةِ " رواه البخاري (5516) .

وعن بريدة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **اغزوا باسم الله ، في سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدًا ...** » رواه مسلم (1731) .

وروى أبو داود (2295) عن رباح بن ربيع قال : " كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةٍ فَرَأَى النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ عَلَى شَيْءٍ ، فَبَعَثَ رَجُلًا فَقَالَ : انْظُرْ عَلَامَ اجْتِمَاعِ هَؤُلَاءِ ، فَجَاءَ فَقَالَ عَلَى امْرَأَةٍ قَتِيلٍ ، فَقَالَ : مَا كَانَتْ هَذِهِ لِثَقَاتِلَ . قَالَ : وَعَلَى الْمُقَدَّمَةِ حَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، فَبَعَثَ رَجُلًا فَقَالَ : « **قُلْ لِحَالِدٍ لَا يَقْتُلَنَّ امْرَأَةً وَلَا عَسِيْفًا** » صححه الألباني في "صحيح أبي داود" .

ثانيًا:

ما جاء في "السنن الكبرى" للبيهقي (126/17)، و"سنن الدارقطني" (119/4) وغيرهما أن من قتلها هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه ؛ لأنها كفرت بعد إسلامها ولم تتب .

فرويا عن سعيد بن عبد العزيز التنوخي : " أن امرأة يقال لها : أم قرفة . كفرت بعد إسلامها ، فاستتابها أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - ، فلم تثب ، فقتلها " .

إلا أن هذا إسناد منقطع ؛ لأن سعيد بن عبد العزيز لم يدرك أبا بكر رضي الله تعالى عنه .
ولذا ضعفه الشافعي والبيهقي وغيرهما :

قال الشافعي : " فما كان لنا أن نحتج به إذ كان ضعيفا عند أهل العلم بالحديث " انتهى .

وقال البيهقي : " ضعفه في انقطاعه ، وقد رؤيناه من وجهين مُرسلين " انتهى .

وقال الزيلعي في "نصب الراية" (459/3) : " إن سعيدًا هذا لم يدرك أبا بكرٍ ، فيكون منقطعًا " انتهى .

وأخرج البيهقي في "السنن الكبرى" (16955) من طريق سعيد بن منصور ، حدثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك الدمشقي ، حدثني أبي ، أن أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - قتل امرأة يقال لها : أم قرفة . في الردة .

وهذا إسناد ضعيف ، ففيه : خالد بن يزيد الدمشقي ، ضعيف ، وقيل : متروك .

وينظر : "تهذيب التهذيب" (127/3).

وأبوه : يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الدمشقي ، لم يدرك أبا بكر رضي الله تعالى عنه ، فالإسناد منقطع أيضًا .

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله : " وأسانيد هذه القصة منقطعة " انتهى ، من "جامع العلوم والحكم" (1/439).

والحاصل : أن أسانيد هذه القصة كلها ضعيفة لا تصح ، وما ذكر من التمثيل بها وشقها نصفين : ففيه نكارة ظاهرة ؛ فلا يجوز نشر هذه القصة إلا من باب التحذير منها .

والله أعلم .

الحاشية السفلية

الحاشية السفلية

1↑ تاريخ الرسل والملوك" (643/2)

2↑ المدلسين (ص: 81)

